

(نقد الحديث المدلس وأحكامه في التشريع الاسلامي)

م.د. محمد مرتضى محمد علي المظفر

جامعة الكوفة / كلية التربية الأساسية

mohammedm.almudhafar@uokufa.edu.iq

07816242614

خلاصة البحث

أن حاجة الانسان الى قوانين تنظم حياته الفردية والاجتماعية ؛ دعت الى ابتكار نظام لسياسة الناس وقيادتهم - سلباً وإيجاباً - نحو الانضباط القهري أو الارادي؛ إلا أن هذه القوانين البشرية وما شابها الكثير من الانحراف عن الفطرة الانسانية - وشيوع الظلم والعدوان في معظم مفاصل وضعها - دعت العقلاء من البشر الى التوجه نحو المخلص الإلهي ليستنفذ هم من ظلم الظلمة وجور السلاطين ؛ فارسل الله تعالى الرسل والانبياء يحملون شرائعه إليهم لتنظم حياتهم الدنيوية بنظام سماوي يضمن لهم السعادة فيها فضلاً عن النعيم الابدي في الآخرة . من ثم جاءت الشريعة الاسلامية خاتمه لما سبق عليها من الشرائع الالهية وبيد خاتم الانبياء والرسل - الصادق الامين - محمد بن عبد الله (ص) ليهدي الناس الى الصراط المستقيم، يهديهم بالقرآن العظيم والذي أصبح المصدر الأول والدستور المعجز الإلهي للعالمين وحاملاً للتشريع الخالد الذي لا يعلم كنه آياته واسرار غيبه إلا الله تعالى والرسول (ص) والراسخون في العلم من آل محمد (ص) ، ولتأتي السنة الشريفة شارحة ومبينة ومفصلة لكل ما ورد في - حروف والفاظ وكلمات ونصوص - آيات القرآن الكريم ، ولتعد هذه السنة المصدر الثاني للتشريع الاسلامي بعد القرآن فيكمل أحدهما الآخر وليتكامل بهما الدين الاسلامي . ومن الجدير بالذكر ان القرآن الكريم تعهد الله تعالى بحفظه بقوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: 9] وكذلك السنة الشريفة حفظها الرسول الكريم (ص) وحملها الائمة المعصومين عليهم السلام أمانة في اعناقهم يبلغوها للناس عامة و المسلمين خاصة . إلا إن المنافقين أدلو بدلوهم النجس (الرجس) ليحملوا السنة السيئة ويدسونها بين التراث الروائي على أنها من السنة؟! فما كان من أئمة أهل البيت - عليهم السلام - إلا بيان تلك البدع والضلالات للناس دفاعاً عن السنة الشريفة ؛ فجددوا أصحابهم وخواصهم من التلامذة وأمروهم بغربلة التراث الروائي من كل ما هو موضوع ومدسوس زورا وبهتانا و منسوب الى السنة الشريفة وليس منها بشيء . ومن خلال البحث عرفنا أن التدليس هو رواية الحديث بألفاظ تحتمل السماع وعدمه مثل (روى، قال، عن) وهذه الالفاظ إن تكلم بها الراوي عن المحدث - إن

سمع المحدث اولم يسمعه - توهم السماع والاخذ عنه وهذا بالتحقيق والبحث لم يتحقق اصلاً ؛ لذا قرر بعض علماء الحديث والفقهاء بعدم قبول حديثه مطلقا سواء علم فيه تدليس ام لا يعلم وذلك لخروجه عن العدالة بالتدليس فقد دلس في حكم الله تعالى - فهو باطل - وهو جرح واضح . لذا نجد حكم تدليس عندهم بعدم جوز الاخذ به؛ لوجود القرائن على عدم اعتباره فضلاً عن وجود لمعارض لخبره . فاستقبح تدليس الإسناد بأنواعه الاربعة واعتبار (التدليس اخو الكذب) وانكارهم له بشده على المدلسين وهو داخل في قوله (ص) : ((من غشنا فليس منا))؛ لأنه يوهم السامعين ان حديثه متصل وفيه انقطاع هذا اذا دلس عن ثقة. وأما ان دلس خبرة عن ضعيف يوهم أنه صحيح فهذا قد خان الله ورسوله .

بينما يرى آخرون بعدم الرد بمجرد ذلك بل ما علم فيه من التدليس يرد وما لا يعلم فلا ؛ لأن المفروض انه كان ثقة بدونه ، والتدليس ليس كذبا بل تمويها غير قادح في العدالة . فهو مكروه عند أكثر أهل العلم فيراه البعض منهم جائز لا شيء فيه . ومن خلال البحث ولاطلاع على آراء بعض العلماء في " تدليس الاسناد " يتضح لنا : أن حكمه الكراهة الشديدة عندهم فقد ذمه أكثر العلماء وقالوا فيه أقولا - تدل على كراهية روايته والأخذ به في مجال التشريع .

وذهب جمهور العلماء الى ان التدليس الشيوخ مكروه وعلة كراهته انه يتضمن توعير الطريق على السامع في معرفة الشيوخ وفي هذا تضييع للمروي كما أن فيه - ايضا- تضييعا للمروي عنه؛ لأنه حينما يذكر شيخه - بما لا يعرف به - قد يكون سببا في جهالته فربما يبحث السامع عنه فلا يعرفه ليصبح مجهولا . وذهب معظم علماء الحديث الى أن تدليس الشيوخ كراهته اخف من تدليس الاسناد ؛ لان المدلس لم يسقط احدا وإنما الكراهة بسبب تضييع المروي عنه وتوعير طريق معرفته على السامع وتختلف الحال في كراهته

الكلمات المفتاحية : الحديث المدلس ، الحكم ، التشريع الاسلامي



Criticism of the fraudulent hadith and its provisions in Islamic) (legislation

Dr. Mohammed Morteza Mohammed Ali Al-Muzaffar
Kufa University
Faculty of Basic Education
mohammedm.almudhafar@uokufa.edu.iq
07816242614

Abstract

The human need for laws regulating his individual and social life; It called him to devise a system for people's policy and to lead them - positively and negatively - towards compulsive or voluntary discipline; However, these human laws and what is similar to the many deviations from human nature - and the prevalence of injustice and aggression in most of the joints of their status - called on rational people to turn to the Divine Savior to save them from the oppression of darkness and the oppression of the sultans; So God Almighty sent messengers and prophets carrying His laws to them to organize their worldly lives with a heavenly system that guarantees them happiness in it as well as eternal bliss in the Hereafter. Then the Islamic Sharia came to be the conclusion of the divine laws that preceded it, and in the hand of the Seal of the Prophets and Messengers - the Truthful and Trustworthy - Muhammad bin Abdullah (peace be upon him) to guide people to the straight path, guiding them with the Great Qur'an, which became the first source and the miracle of the divine constitution for the worlds and the carrier of the eternal legislation that no Only God Almighty and the Messenger (peace be upon him) and those who are firmly rooted in knowledge from the family of Muhammad (peace be upon him) know the secrets of its verses and secrets of his



unseen, and let the honorable Sunnah come explaining, clarifying and detailing everything that was mentioned in the letters, words, words and texts of the verses of the Noble Qur'an, and this year is considered the second source of Islamic legislation after The Qur'an complements one another and complements the Islamic religion with them. It is worth noting that the Holy Qur'an, God Almighty, pledged to preserve it by saying: . Except that the hypocrites indicated their impure (impure) action in order to carry the bad Sunnah and insert it among the narrative traditions as being from the Sunnah?! The imams of Ahl al-Bayt - peace be upon them - were nothing but an explanation of these heresies and misguidances for people in defense of the honorable Sunnah; So they enlisted their companions and elite students and ordered them to sift through the narrator's heritage from everything that was fabricated and fabricated falsely and slanderously and attributed to the honorable Sunnah and had nothing from it. Through the research, we learned that fraud is the narration of hadith with words that are likely to be heard or not, such as (he narrated, said, about) and these words if the narrator spoke them about the speaker - if the speaker heard or did not hear him - an illusion of hearing and taking from him, and this by investigation and research was not achieved at all; Therefore, some hadith scholars and jurists decided not to accept his hadith at all, whether he knew that it was fraudulent or not, and that is because he deviated from justice by fraud. Therefore, we find a fraud ruling in their view that it is not permissible to take it; There is evidence that he is not considered, as well as there are oppositions to his experience. So the deception of the four types of isnaad deceit, and the consideration of "falseness is the brother of falsehood" and their denunciation of it vehemently against the deceivers, and it is included in his saying (peace be upon him): "He who deceives us is not one of us"; Because it deludes the listeners that his speech is connected and there is a break in



this if he is deceived from trust. But if he misrepresents an experience on the authority of a weak person who pretends that it is true, then he has betrayed God and His Messenger.

While others are of the opinion that it should not be responded to just because of that, rather what is known about the fraud is rejected, and what is not known is not. Because it is assumed that he was trustworthy without him, and fraud is not a lie, but rather a disguise that does not harm justice. It is disliked by most of the people of knowledge, and some of them see it as permissible and there is nothing in it. By researching and examining the opinions of some scholars regarding “falsification of chains of transmission,” it becomes clear to us that his ruling is severely disliked by them. Most of the scholars censured him and said things about him – indicating the hatred of his narration and its adoption in the field of legislation.

The majority of scholars are of the view that deception by the elders is hated and the reason for its dislike is that it involves disturbing the way for the listener to know the elders, and in this it is lost to the narrator, just as it is also to the loss of the narrator; Because when he mentions his sheikh - something he is not known for - it may be a cause of his ignorance, so the listener may search for him and not know him, so he becomes unknown. Most of the hadith scholars are of the view that the deception of the sheikhs is less disliked than the deception of the chain of transmission. Because the deceiver did not cause anyone to fall, but the hatred is due to the loss of what is narrated about him and the distortion of the way of knowing him to the listener, and the situation differs in his dislike

(**Keywords:** fraudulent hadith, governance, Islamic legislation)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله محمد واله الطيبين الطاهرين ورضي الله عن أصحابهم وحوارهم النجباء ، وبعد : أن حاجة الانسان الى قوانين تنظم حياته الفردية والاجتماعية ؛ دعت الى ابتكار نظام لسياسة الناس وقيادتهم - سلباً وإيجاباً - نحو الانضباط القهري أو الارادي؛ إلا أن هذه القوانين البشرية وما شابها الكثير من الانحراف عن الفطرة الانسانية - وشيوع الظلم والعدوان في معظم مفاصل وضعها - دعت العقلاء من البشر الى التوجه نحو المخلص الإلهي ليستنقذهم من ظلم الظلمة وجور السلاطين ؛ فارسل الله تعالى الرسل والانبياء يحملون شرائعه إليهم لتنظم حياتهم الدنيوية بنظام سماوي يضمن لهم السعادة فيها فضلاً عن النعيم الابدي في الآخرة . من ثم جاءت الشريعة الاسلامية خاتمه لما سبق عليها من الشرائع الالهية وبيد خاتم الانبياء والرسل - الصادق الامين - محمد بن عبد الله (ص) ليهدي الناس الى الصراط المستقيم، يهديهم بالقرآن العظيم والذي أصبح المصدر الأول والدستور المعجز الإلهي للعالمين وحاملاً للتشريع الخالد الذي لا يعلم كنه آياته واسرار غيبه إلا الله تعالى والرسول (ص) والراسخون في العلم من آل محمد (ص) ، ولتأتي السنة الشريفة شارحة ومبينة ومفصلة لكل ما ورد في - حروف والفاظ وكلمات ونصوص - آيات القرآن الكريم ، ولتعد هذه السنة المصدر الثاني للتشريع الاسلامي بعد القرآن فيكمل أحدهما الآخر وليتكامل بهما الدين الاسلامي . ومن الجدير بالذكر ان القرآن الكريم تعهد الله تعالى بحفظه بقوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: 9] وكذلك السنة الشريفة حفظها الرسول الكريم (ص) وحملها الائمة المعصومين عليهم السلام امانة في اعناقهم يبلغوها للناس عامة و المسلمين خاصة . إلا إن المنافقين أدلو بدلوهم النجس (الرجس) ليحملوا السنة السيئة ويدسونها بين التراث الروائي على أنها من السنة؟! فما كان من أئمة أهل البيت - عليهم السلام - إلا بيان تلك البدع والضلالات للناس دفاعاً عن السنة الشريفة ؛ فجدوا أصحابهم وخواصهم من التلامذة وأمروهم بغرلة التراث الروائي من كل ما هو موضوع ومدسوس زورا وبهتاناً و منسوب الى السنة الشريفة وليس منها بشيء .

وجاء هذا البحث الموجز ليبين ما أبهم وأشكل في التراث الروائي فيصنف موضوعه في الحديث المدلس (نقد الحديث المدلس وأحكامه في التشريع الاسلامية) ومن دواعي اختيار هذا البحث هو لبيان أحد مصطلحات الحديث الضعيف ومدى اهمية الخوض فيه وفي مباحثه المتنوعة و آراء علماء المذاهب والفرق

في الاخذ به أو رده وفق مقاييس علم الجرح والتعديل فضلا عن بيان أثر الحديث المدلس على التشريع ومصادره وهي الروايات الواردة عن المدلسين المعروفين في علم الرجال بالجرح والنقد .

وقسم موضوع البحث شرحا وبيانا الى ثلاثة مباحث مهمة تندرج تحتها مطالب تحليلية يكمل بها المرد من البحث ومباحثه : فأسس المبحث الأول ليتناول فيه (مفهوم الحديث المدلس وأقسامه) وفي المبحث الثاني استعرضنا (مفهوم الحكم ومصادره في الشريعة الإسلامية) أما المبحث الثالث فصّلنا فيه (المدلسون وأحكام التدليس) لنختم البحث بخلاصة تضمنت أهم نتائج البحث وتوصياته ، ومن ثم ادرجنا قائمة لمصادر البحث ومراجعته .

المبحث الاول : مفهوم الحديث المدلس وأقسامه :

المطلب الأول : مفهوم الحديث المدلس

المطلب الثاني : أقسام التدليس .

المطلب الأول : مفهوم الحديث المدلس :

التدليس في اللغة :قال ابن فارس: ((الدَّالُّ وَاللَّامُ وَالسَّيْنُ أَصْلٌ يَدُلُّ عَلَى سَنَرٍ وَظُلْمَةٍ؛ فَالدَّلْسُ: دَلَسُ الظَّلَامِ؛ وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: لَا يُدَالِسُ؛ أَي: لَا يُخَادِعُ؛ وَمِنْهُ التَّدْلِيْسُ فِي الْبَيْعِ؛ وَهُوَ أَنْ يَبِيعَهُ مِنْ غَيْرِ إِبَانَةٍ عَنْ عَيْبِهِ، فَكَأَنَّهُ خَادَعَهُ وَأَتَاهُ بِهِ فِي ظَلَامٍ...))⁽¹⁾ . (و (دلس) : فعل ومما قالوا :منه دالس يدالس مدالسة و دلأساً كأنه الخيانة والغدر ويقال : فلان لا يدلس ولا يولس أي لا يخون ولا يغدر⁽²⁾ .

وفي اصطلاح الحديثيين يعرف المدلس - بفتح اللام - اشتقاقه من : الدلس بالتحريك ، وهو : اختلاط الظلام وسمي بذلك : لاشتراكهما في الخفاء .وعرفه الشهيد الثاني بقوله ((حيث أن الراوي لم يصرح بمن حدثه ، وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه))⁽³⁾ . وقال فيه الشيخ بهاء الدين العاملي : ((أوهم السماع ممن لم يسمع منه ، لو تعدد شيخه بإيراد ما لم يشتهر من القابه مثلاً فمدلس))⁽⁴⁾ .

كما يظهر من قولهما هو ما أخفي عيبه في اسناده أو شيخه فالراوي يوقع بحديثه الاخرين في ظلمة وخذعة ؛ لإيهامه سماعه للحديث ممن لم يحدثه .

أما عند المحدثين من أهل السنة : فنجد جلال الدين السيوطي في كتابه تدريب الراوي يقول : ((
التدليسُ وهو قسمان : الأول: تدليس الاسناد بأن يروي عن عاصره ما لم يسمع منه موهماً سماعه ... الثاني
: تدليس الشيوخ بأن يُسمي شيخه أو يكتبه أو ينسبه أو يصفه بما لا يُعرف ...))⁽⁵⁾ . وزاد ابن الصلاح في
تدليس الاسناد ((عن لقيه ما لم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه ...))⁽⁶⁾ .

أما في الاسناد: وهو : أن يروي عن لقيه أو عاصره ، ما لم يسمعه منه على وجه يوهم أنه سمعه منه⁽⁷⁾
 . ومن تعريفه ايضا : انه هو اخفاء حال الشيخ او السند لغرض من الأغراض⁽⁸⁾ .

المطلب الثاني : أقسام التدليس : يقسم الحديث المدلس الى قسمين هما :

الأول: تدليس الإسناد و الثاني : تدليس الشيوخ

الأول : تدليس الإسناد: ويقصد بتدليس الإسناد : هو ان يروي عن شيخ حديثا ولم يسمع منه وهذا
الشيخ اما ان يكون قد عاصره ولم يلقه وإما أن يكون قد لقيه ولم يسمع منه⁽⁹⁾ .

مثال ذلك : قول علي بن خشرم: ((كنا عند سفيان بن عينة فقال: قال الزهري كذا فقبل له :أسمعت منه
هذا؟ فقال حدثني به عبد الرزاق عن معمر عنه)) . فسفيان قد عاصر الزهري ولقيه لكن لم يأخذه عنه فيصبح
سماعه منه وإنما اخذ عن الزهري فالتدليس هنا إسقاط سفيان شيخه وإبراده الحديث بصيغه توهم سماعه من
الزهري مباشرة⁽¹⁰⁾ . فالأسناد - هنا - أن يروي عن لقيه أو عاصره ولم يسمع منه على وجه يوهم انه سمع
منه ، وحقه أن لا يقول حدثنا ، ولا اخبرنا وما أشبههما ، بل يقول:(قال فلان) أو (عن فلان) ونحوه⁽¹¹⁾ .
و ربما لم يسقط المدلس شيخه الذي اخبره ولا يسقط التدليس في ابتداء السند لكن اسقط من بعده راويا ضعيفا
أو صغيرا السن⁽¹²⁾ ، وان يكون التدليس بحذف المروي عنه لصغر سنة أو لعدم اعتباره فينذكر ما بعده ويدل
فيه انه متصل به وهذا هو تدليس مذموم⁽¹³⁾ .

وقال بعض جماعه الى عدم ميول رواية الإسناد مطلقا سواء بيّن السماع أم لم يُبين⁽¹⁴⁾ .

وقال الشيخ المهدي مطر فالقبول عما اذا قال :حدثنا أو اخبرنا لان غايته انه تدليس وليس كذبا وهو غير
قادح في العدالة والمفروض عدالة الراوي وبين ما اذا جاء بما يحتمل الأمرين كما اذا كان عن فلان أو قال
فلان فإنه يكون من المرسل الذي ليس بحجه⁽¹⁵⁾ .

وهذا التدليس اشد قسمي التدليس واشنعهما وادلها على الكذب قال شعبه (لان ازني احب الي من ان ادلس) وقال (التدليس اخو الكذب) وكان الشافعي يرد مطلقا من عرف بالتدليس في الاسناد ولو لمرة واحدة ولكن اكثر العلماء على ان الراوي الذي عرف بالتدليس يقبل من روايته ما صرح فيه بلفظ السماع ويرد منها ما كانت عبارته محتملة مبهمة (16).

وتندرج تحت تدليس الاسناد اربعة انواع هي :

1- تدليس الإسقاط : وهو أن يروي المحدث عن لقيه وسمعه منه مالم يسمع منه بصيغته توهم انه سمعه منه ، أو يروي عن لقيه ولم يسمع منه موهما انه سمع منه ، أو يروي عن عاصره ولم يلتقيه موهما انه لقيه وسمع منه كأن يقول (عن فلان) أو يقول (أن فلان قال كذا) أو (قال فلان) أو (حدث بكذا) وما الى ذلك من العبارات (17).

2- تدليس التسوية : هو أن يسقط الراوي شيخه أو شيخ شيخه أو غيره لكونه ضعيفاً أو صغيراً في السن أو نحو ذلك ثم يأتي بلفظ يحتمل سماع شيخه ممن فوqe تحسينا للحديث أي انه يسوي السند فيبدو كانه متصل بالثقات (18). ومن اشتهر بذلك الوليد بن مسلم فكان يحذف شيوخ الأوزعي الضعفاء ولا يذكر إلا الثقات فسئل عن هذا فقال: أنبل الأوزاعي أن يروي عن مثل هؤلاء الضعفاء فليل له : فاذا روى عن هؤلاء وهم ضعفاء مناكير ، فأسقطتهم أنت وصيرتها من رواية الأوزاعي عن الثقات ، ضعف الأوزاعي؟ فلم يلتفت الوليد لذلك القول (19).

3- تدليس العطف: هو أن يروي في تدليس العطف يقول حدثنا فلان وفلان ويكون قد سمع من احدهما دون الآخر فيصرح عن الأول بالسماع ويعطف الثاني عليه (20). ومثله بما فعل هشيم فيما نقل الحاكم والخطيب أن أصحابه قالوا له : نريد أن نخبرنا اليوم عن شيء لا يكون فيه تدليس فقال خذوا ثم أملى عليهم مجلسا يقول في كل حديث منه حدثنا فلان وفلان ثم يسرق السند والمتن فلما فرغ فقال : هل دلست لكم شيئا قالوا : لا : قال: بل كلما قلت لكم فيه وفلان فأني لم اسمعه منه (21).

4- تدليس القطع: يطلق على هذا النوع بـ (تدليس السكوت) ؛ حين يقول الراوي : (حدثت أو سمعت) ثم يسكت ثم يقول : (فلان وفلان) ، وهو ليس سامع . ومثاله ما روى ابن عدي عن عمر بن عبيد الطنافي انه كان يقول حدثنا ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول : هشام بن عروه عن أبيه عن عائشة (22) . ومثل هذا

التدليس حري بحديث صاحبة ان يتوقف عن الاحتجاج ولو صرح بالتحديث خشيه ان يكون سكوت بعد قوله حدثنا ولا يفترض في كل الرواة الاخذين عنه ان يكونوا قد تنبهوا لتدليسه هذا (23).

الثاني : تدليس الشيوخ : وهو أن يسمي الراوي شيخه أو يكتبه أو ينسبه أو لا يصفه بما لا يعلم به وهو كما هو واضح من تعريفه اخف من تدليس الإسناد؛ لان الراوي لم يعمد الى إسقاط احد الرواة من الإسناد والإيهام سماع مالم يسمع (24). ومثاله : قول أبو بكر بن مجاهد المقرئ (حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله يريد به عبد الله بن أبي دواد السجستاني صاحب كتاب السنن فأبو داود اشهر بكنيته هذه لا بأبي عبد الله) (25).

ومن تدليس الشيوخ يلحق به هو تدليس البلاد حيث يعتمد بعضهم الى لفظ مبهم متشابه يلوى به لسانه تعظيم لشيخه من خلال تعظيم البلد أو الحي الذي ينسب إليه (26).

كما اذا قال المصري مثلاً: (حدثني فلان بزقاق حلب) وأراد موضع بالقاهرة أو قال البغدادي: (حدثني فلان بما وراء النهر) وأرد نهر دجلة وهذا النوع من التدليس مكروه؛ لان فيه إيهام الرحلة من طلب العلم (27).

ويقول الصنعاني: ((إن تدليس البلاد فقد حكم عليه بالكرهية لما فيه من ادعاء هذا الراوي ما ليس عنده وإيهام لطالب العلم في الحديث إلا أن تقوم قرينه تدل على انه لم يرد ذلك)) (28).

المبحث الثاني : مفهوم الحكم ومصادره في الشريعة الإسلامية :

المطلب الأول : مفهوم الحكم الشرعي :

المطلب الثاني : مصادر التشريع عند المسلمين:

المطلب الأول : مفهوم الحكم الشرعي :

في اللغة : ((الحُكْمُ : القَضَاءُ ، وجمعه أَحْكَامٌ ، لا يَكْسُرُ على غير ذلك ، وقد حَكَمَ عليه بالأمر يَحْكُمُ حُكْمًا وحُكْمَةً وحكم بينهم كذلك . والحُكْمُ : مصدر قولك حَكَمَ بينهم يَحْكُمُ أي قضى ، وحَكَمَ له وحكم عليه)) (29).

فهو القضاء في الشيء ، أن تقضي بانه كذا أو ليس بكذا ، سواء ألزمت ذلك غيرك أو لم تلزمه .

وفي الاصطلاح : هو الخطاب المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع (30).

فخطاب الشارع إما تكليفي ، ويشمل الأحكام الخمسة : (الوجوب والندب والتحرير والكرهية والإباحة .

وإما وضعي ، كالصحة والبطلان ، والسبب والمانع والشرط . والخطاب الأول يأتي بصيغة الإنشاء .
وأما الثاني فيأتي بصيغة الخبر. (31) - هذا عند الأصوليين .
أما عند الفقهاء فالحكم الشرعي هو: مدلول خطاب الشرع ، أي : ما يدل عليه من حكم تكليفي :
(وجوب ، نذب ، تحريم ، كراهة ، إباحة).
والفرق بين تعريف الأصوليين والفقهاء أن التعريف الأصولي نظر إليه من ناحية مصدره ، وهو الله
تعالى ، فالحكم صفة له سبحانه ، فقالوا : إن الحكم خطاب ، والتعريف الفقهي نظر إليه من ناحية متعلقه
- يتعلق بفعل المكلف - ومنهج مؤلفي الأحكام عند الفقهاء إنهم قصرُوا مفهوم الحكم الشرعي على
الأحكام العملية (الفقهية) التي يبدؤها الفقهاء بالطهارة فالصلاة والزكاة والصيام والحج، مروراً
بالمعاملات ... وانتهاء بأحكام الحدود والديّات وبهذا خرج ما يتعلق بالعقيدة ، كقوله تعالى: ﴿ واعبدوا
الله ولا تشركوا به شيئاً ﴾ (32) ، وقوله سبحانه: ﴿ يا أيها الناس اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم
لعلكم تتقون ﴾ (33) ، وسورة الفاتحة ليس فيها حكم أصلاً، وكذا معظم السور المكية .
وخرج بذلك أيضاً ما يتعلق بالأخلاق، كقوله تعالى: ﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾
(34) ، وقوله جل وعلا: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ
وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (35).

المطلب الثاني : مصادر التشريع عند المسلمين:

الشيعة الامامية يرجعون في أصول الدين وفروعه وجميع أحكام الدين الى الأدلة الأربعة الرئيسية

التالية :

1- القرآن الكريم - كلام الله سبحانه وتعالى : وهو المصدر الأول للأحكام الإسلامية. ولا تختص آياته
بالأحكام العملية، بل تعرض القرآن لألاف المواضيع المختلفة، وأمّا التي تختص بالأحكام فتقارب
خمس مائة آية، جمعت في كتب آيات الأحكام . ويعدّ القرآن الكريم المرجع الأول لدى المسلمين
وعلمائهم للأحكام الشرعية، إلاّ فرقة واحدة عرفت باسم الأخباريين لم تجوز الرجوع إلى ظواهر
القرآن لأنّه لا يعرفه إلاّ من خوطب به، وهو المعصوم عليه السلام (36).

2- السنة الشريفة : وهي قول النبي و الأئمة الاثني عشر و فعلهم و تقريرهم . وهي قول وفعل
وتقرير المعصوم عليه السلام، ولم يقع أي خلاف في حجية السنة والاعتماد عليها، ولكن
الخلاف وقع بين الفقهاء في جهتين:

الأولى: هل الحجّة خصوص سنّة النبيّ- كما عليه أتباع مدرسة الخلفاء- أم أنّ الحجّة تشمل سنّة الأئمة عليهم السلام أيضاً- كما عليه أتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام؟

الثانية: تارة تكون السنّة قطعيّة ومتواترة، وأخرى تكون ظنيّة وهي ما يصطلح عليه بخبر الواحد، والأوّل هي القدر المتيقّن من حجّيّتها. ولكن وقع الكلام في حجّيّة خبر الواحد، وتشعبت الآراء بين الإفراط، كأبي حنيفة الذي لا يحفل بالأحاديث المنقولة حتّى قيل: لم يثبت عند أبي حنيفة- من بين جميع الأحاديث المنقولة عن الرسول ﷺ سوى سبعة عشر حديثاً، وبين التفريط كبعض العلماء الذين يعتمدون حتّى على الأحاديث الضعيفة أيضاً، أو كالإخباريين الذين يعملون بكلّ الأحاديث الموجودة في الكتب الأربعة، وبين الاعتدال وهو رأي المشهور من علماء مدرسة أهل البيت عليهم السلام الذين يعتمدون على الأحاديث الصحيحة والحسنة والموثّقة ويتركون الضعيفة⁽³⁷⁾.

3- الاجماع الكاشف عن رأي المعصوم "عليه السلام" : وهو وسيلة إثبات باتفاق آراء الفقهاء في مسألة شرعية وهو يعتبر حجّة ؛ لأنّ اتفاقهم هذا دليلٌ على أنّهم قد تلقّوها من قبّل الشارع، إذ ليس من المحتمل أن يتّفقوا جميعاً من تلقاء أنفسهم، وهو كاشف عن الدليل الشرعي وهو دليل على الحكم الشرعي، وليس الإجماع كاشفاً عن الحكم الشرعي مباشرة ويجب أن يستند إلى رأي النبي و الأئمة "عليهم السلام"⁽³⁸⁾. وعليه يكون الإجماع حجّة إذا كان كاشفاً عن رأي المعصوم عليه السلام.

ومن هذا التعريف يفهم أنّه لا عبرة بإجماع المتأخّرين إذا لم يُستكشف منه رأي المعصوم عليه السلام، كما أنّه لا عبرة بالإجماع بما هو إجماع، وإنّما بما هو كاشف عن رأي المعصوم عليه السلام.

4- العقل: وهو الدليل العقلي القطعي و كل ما يثبت بالقرآن أو سنة فهو ثابت بالدليل العقلي . يعني : أنّه إذا حكم العقل حكماً قطعياً في مورد من الموارد كان حكمه حجّةً. وقد اختلف المسلمون في مدى حجّيّة العقل، فأتباع مدرسة أهل البيت عليهم السلام يرون الحجّيّة للعقل في الموارد القطعيّة فقط ، وأمّا القياس فهو اتباعٌ للظنّ و﴿ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً ﴾⁽³⁹⁾ ، مضافاً إلى أنّ العمومات الواصلة من قبّل الشارع وافيةٌ بالعرض. وأمّا الإخباريون منهم فلا يجيزون الرجوع

إلى العقل إطلاقاً، لأنّ دين الله لا يصاب بالعقول. ومن هنا شتوا حملةً كبيرةً على الاجتهاد، لما فيه من إعمالٍ للعقل، ونتج عن ذلك محاربتهم لعلم الأصول (40).

أما مصادر التشريع عند السنة : منها ما هو متفق عليه بين الجمهور وهما (القرآن والسنة)، ومصادر تشريع مختلف عليها وهي : (الاستحسان ، العرف ، الاستصحاب، المصلحة المرسلّة، سد الذرائع، شرع من قبلنا ، أقوال الصحابة) . وذلك بشروطها وضوابطها المعروفة عند أهل العلم ، ولاسيما إذا كان في الأخذ بها مصلحة للأمة (41).

المبحث الثالث : المدلسون وأحكام التدليس :

المطلب الأول : فهرست لأشهر الرواة المدلسين

المطلب الثاني : أحكام التدليس في نظر المحدثين :

المطلب الأول : فهرست لأشهر الرواة المدلسين :-

التدليس والمدلسون في كتب الصحاح والسنن مشهور عند أهل السنة فقد بينوا ذلك في كتبهم . أما في كتب الشيعة فبين وواضح يتفق في أكثره مع ما ذهب اليه محدثي السنة وبعناوين متشابهة مرة ومختلفة تارة أخرى فيندرج فيها كلاً وبحسب قواعد علم الدراية . ومن هؤلاء - كما حصرهم علماء الحديث في تحقيقاته وبحوثهم وبحسب المصادر الحديثية وكتب الرجال والتراجم - (42) نذكر ما يأتي :

- 1- إبراهيم بن اسحاق الحربي
- 2- ابراهيم بن سليمان الافطس الدمشقي .
- 3- إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، شيخ الإمام الشافعي ، وصفه الإمام أحمد بن حنبل بالتدليس .
- 4- ابراهيم بن عبدالله بن خالد المصيبي (43).
- 5- إبراهيم بن يزيد النخعي، ذكر الحاكم وغيره انه مدلس وحكى خلف بن سالم عن عدة من مشايخه ان تدليسه من أحمض شئ وكانوا يتعجبون منه .
- 6- احمد بن ابراهيم الاسماعيلي الجرجاني
- 7- احمد بن عبد الجبار العطارى
- 8- أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي



- 9- احمد بن عبدالله بن احمد ابو نعيم الاصفهاني
- 10- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
- 11- احمد بن محمد بن ابراهيم بن حازم السمرقندي
- 12- احمد بن محمد بن يحيى بن حمزه الدمشقي - بقيه بن الوليد بن صائد بن كعب .
- 13- إسماعيل بن اسحاق بن الوليد⁽⁴⁴⁾.
- 14- إسماعيل بن أبي إسحاق يكنى بأبي إسرائيل الملائي .
- 15- اسماعيل بن خالد .
- 16- إسماعيل بن أبي خالد ، ذكره بالتدليس النسائي وغيره⁽⁴⁵⁾ .
- 17- اسماعيل بن ابي خليفه ابو اسرائيل
- 18- اسماعيل بن ابي يحيى شيخ الشافعية .
- 19- بشير بن المهاجر الغنوي⁽⁴⁶⁾ .
- 20- بقيه بن الوليد مشهور بالتدليس مكثر له عن الضعفاء .
- 21- بكير بن سليمان الكوفي ، قال فيه أحمد بن صالح العجلي كان يدلس .
- 22- تليد بن سليمان .
- 23- ثابت بن اسلم البناني البصري.
- 24- ثور بن يزيد الحمصي
- 25- جابر بن يزيد الجعفي .
- 26- جبير بن نفير، قال ابن عبد الهادي الامام شمس الدين الحنبلي في طبقات الحفاظ ، لم يخرج له البخاري لأنه ربما دلس عن قدماء الصحابة .
- 27- جرير بن حازم⁽⁴⁷⁾ .
- 28- جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله بن شجاع الأزدي⁽⁴⁸⁾ .

- 29- الحارث بن محمد بن ابي اسامه التميمي البغدادي⁽⁴⁹⁾.
- 30- الحبيب بن ابي ثابت ، قال بن حبان كان مدلسا
- 31- حجاج بن ارطاه .
- 32- الحسن البصري - أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن وأبوه اسمه يسار البصري⁽⁵⁰⁾.
- 33- الحسن بن مسعود بن الحسن ابو علي بن الوزير الدمشقي متأخر، قال بن عساكر كان يدلس عن شيوخه ما لم يسمعه منهم .
- 34- الحسن بن ذكوان
- 35- الحسن بن عمار الكوفي ابو احمد
- 36- الحسن بن عطاء بن يسار المدني بشير بن زاذان⁽⁵¹⁾.
- 37- حسين بن عطاء بن يسار من أهل المدينة ، يخطئ ويدلس قاله بن حبان في ثقافته .
- 38- الحسين بن واقد المروزي ذكره أبو يعلى الخليلي ممن يدلس⁽⁵²⁾.
- حفص بن غياث الكوفي ، ذكره أحمد بن حنبل في رواية الأثرم عنه .
- 39- الحكم بن عتيبة⁽⁵³⁾ .
- 40- حميد بن الربيع بن مالك بن سجين اللخمي الخزاز ، ذكر الذهبي في ميزانه عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة انه يدلس .
- 41- حميد الطويل .
- 42- خارجه بن مصعب الخراساني ، في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (انه كان يدلس عن غياث).
- 43- زكريا بن أبي زائدة ، قال أبو حاتم الرازي يدلس عن الشعبي وعن بن جريج .
- 44- سالم بن أبي الجعد ، قال الذهبي في ميزانه من ثقافات التابعين لكنه يدلس ويرسل .
- 45- سعيد بن عبد العزيز



- 46- سعيد بن ابي عروبة .
- 47- سعيد بن المرزبان أبو سعد البقال ذكره الذهبي في ميزانه .
- 48- سفيان الثوري
- 49- سفيان بن عيينة .
- 50- سفيان بن عيينة آخر سمع عمر وجابر يدلس ليس بشئ وهو مولى مسعر بن كدام
- 51- سليمان الاعمش .
- 52- سليمان التيمي مشهور به .
- 53- سليمان بن داود أبو داود الطيالسي ، اتهمه الذهبي بالتدليس .
- 54- سليمان بن مهران الاعمش مشهور به وفي الميزان قيل إنه كان يدلس عن الحسن وغيره ما لم يسمعه .
- 55- سويد بن سعيد الحدثاني ، قال غير واحد كان كثير التدليس والحدثاني نسبة إلى حديثه النورة بجانب عانة .
- 56- شباك الطبي، كوفي ذكره الحاكم في علومه فيمن كان يدلس .
- 57- شريك بن عبد الله النخعي القاضي كوفي وليس تدليسه بالكثير .
- 58- شعيب بن أيوب الصريفي قال فيه بن حبان كان يدلس (54) .
- 59- صبر بن ثغير الحضرمي ابو عبدالله الشامي
- 60- طاوس بن كيسان الفقيه ذكره حسين الكرابيسي في أثناء كلام له انه أخذ عن عكرمة كثيرا من علم بن عباس وكان يرسله بعد ذلك وهذا يقتضي ان يكون مدلسا .
- 61- طلحة بن نافع أبو سفيان ذكره الحاكم فيمن كان يدلس من التابعين (55) .
- 62- عاصم بن عمر بن قتادة الظفري .



- 63- عباد بن منصور الناجي قال مهنا سألت أحمد عنه فقال كان قد رأوا أحاديثه منكرا وكان يدلس وقال البخاري إنما دلس عباد عن عكرمة .
- 64- عبد الجليل بن عطية القيسي .
- 65- عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي قال بن حبان كان يدلس .
- 66- عبد الرحمن بن محمد المحاربي قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه بلغنا انه كان يدلس .
- 67- عبد العزيز بن عبد الله بن وهب .
- 68- عبد الله الحضرمي
- 69- عبد الله بن زياد بن سمعان المدني .
- 70- عبد الله بن زيد الجرمي أبو قلابة ، ذكر الذهبي في ميزانه انه كان يدلس عن لحقهم وعن لم يلحقهم وكان له صحف يحدث منها ويدلس .
- 71- عبد الله بن لهيعة ، كان يدلس عن الضعفاء قاله بن حبان كما نقله الذهبي في ميزانه .
- 72- عبد الله بن مروان الحراني .
- 73- عبد الله بن معاوية بن عاصم .
- 74- عبد الله بن أبي نجيح المكي ذكره النسائي فيمن كان يدلس .
- 75- عبد الله بن واقد ابو قتاده الجرائي .
- 76- عبد الملك بن جريج .
- 77- عبد الملك بن عمير .
- 78- عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ذكر الذهبي في ميزانه في ترجمته حديثا في فضل العباس قال فلعل الخفاف دلسه وأتى بلفظه عن انتهى . وقال العلاءي في عبد الوهاب بن عطاء عن الخطيب انه كان يدلس .
- 79- عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي المؤدب .



- 80- عكرمة بن خالد .
- 81- عكرمة بن عمار ذكره أبو حاتم الرازي بذلك .
- 82- علي بن علي المقدسي
- 83- علي بن غالب الفهري مصري يدلّس كثيرا قاله بن حبان .
- 84- علي بن غراب أبو الحسن الكوفي قال فيه أحمد بن حنبل : كان يدلّس .
- 85- عمر بن علي المقدسي
- 86- عمرو بن حكم⁽⁵⁶⁾ .
- 87- عمرو بن عبد الله أبو الحسن السبيعي تابعي كبير مشهور به .
- 88- عمرو بن عبد الله ابو اسحاق
- 89- عمر بن علي بن عطاء بن مقدم⁽⁵⁷⁾ .
- 90- عيسى بن موسى أبو أحمد التيمي من أهل بخارى
يعرف بغنجان قال بن حبان في ثقافته انه كان يدلّس .
- 91- قتادة بن دعامة السدوسي مشهور أيضا من جملة التابعين .
- 92- لاحق بن حميد السدوسي أبو مجلز قال الذهبي في الميزان يدلّس .
- 93- المبارك بن فضالة ، قال فيه أبو زرعة يدلّس كثيرا وقال
أبو داود شديد التدليس .
- 94- محمد بن إسحاق بن يسار الامام المشهور صاحب المغازي ممن أكثر منه خصوصا عن الضعفاء .
- 95- محمد بن اسماعيل بن ابراهيم النخعي .
- 96- محمد بن الحسين البخاري.
- 97- محمد بن خازم أبو معاوية الضرير قال أحمد بن أبي طاهر (كان يدلّس).



- 98- محمد بن صدقة الفدكي أبو عبد الله سمع مالك بن أنس ، ذكره بن الأثير في اختصاره كتاب الأنساب لابن السمعاني انه كان مدلسا .
- 99- محمد بن عبد الرحمن الطفاوي سئل عنه أحمد بن حنبل فقال كان يدلس .
- 100- محمد بن عبد الملك الواسطي الكبير مدلس قاله بن حبان في الثقات .
- 101- محمد بن عجلان المدني ذكره أبو محمد بن أبي حاتم انه كان يدلس .
- 102- محمد بن عيسى بن الطباع ذكره أبو داود بالتدليس .
- 103- محمد بن عيسى بن قاسم (58) .
- 104- محمد بن محمد بن سليمان الباغندي .
- 105- محمد بن مسلم أبو الزبير المكي مشهور بالتدليس .
- 106- محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الامام العالم المشهور ومشهور به .
- 107- محمد بن المصطفى
- 108- مروان بن معاوية الفزاري، قال بن معين (ما رأيت أحيل للتدليس منه) .
- 109- مسلم بن الحجاج بن مسلم الحافظ ، وقد رمى بالتدليس .
- 110- مصعب بن سعيد كان مدلسا ذكره بن حبان في ثقافته .
- 111- مغيرة بن مقسم الضبي .
- 112- مكحول الدمشقي ، ذكره بن حبان في ثقافته ولفظه (ربما دلس) (59) .
- 113- موسى بن عقبة .
- 114- ميمون بن أبي شبيب .
- 115- ميمون بن موسى المرئي نسبة إلى امرء القيس بطن من مضر قال فيه أحمد بن حنبل يدلس .



- 116- هشام بن حسان .
- 117- هشام بن عروة
- 118- هشام بن كثير
- 119- هيثم بن بشير
- 120- هشيم بن بشير أحد الأئمة مشهور بالتدليس مكثراً منه .
- 121- واصل بن عبد الرحمن يكنى بأبي حرة الرقاشي، قال فيه أحمد بن حنبل (صاحب تدليس).
- 122- الوليد بن مسلم أبو بشر العنبري الدمشقي .
- 123- يزيد بن عبد الرحمن بن ابي مالك الهمداني ، قال الذهبي في ميزانه (صاحب تدليس)⁽⁶⁰⁾.
- 124- يزيد بن ابي زياد الكوفي
- 125- يزيد بن عبد الرحمن ابو خالد .
- 126- يزيد بن ابي مالك .
- 127- يحيى بن أبي حية أبو جناب الكلبي قال أبو زرعة صدوق يدلس .
- 128- يحيى بن ابي حميد
- 129- يحيى بن سعيد الأنصاري ذكر بن المدين انه كان يدلس .
- 130- يحيى بن سعيد القاضي⁽⁶¹⁾ .
- 131- يحيى بن عبد الحميد .
- 132- يحيى بن أبي كثير معروف بالتدليس ذكره النسائي وغيره .
- 133- يحيى بن كثير⁽⁶²⁾ .
- 134- يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ، في ثقات بن حبان في ترجمته ما يقتضي انه مدلس .

المطلب الثاني : أحكام التدليس في نظر المحدثين :

كما عرفنا مما سبق إن التدليس هو رواية الحديث بألفاظ تحتل السماع وعدمه مثل (روى، قال، عن) وهذه الالفاظ إن تكلم بها الراوي عن المحدث - إن سمع المحدث اولم يسمعه - توهم السماع والاخذ عنه وهذا بالتحقيق والبحث لم يتحقق اصلاً ؛ لذا قيل : لا يقبل حديثه مطلقاً سواء علم فيه تدليس ام لا يعلم وذلك لخروجه عن العدالة بالتدليس فقد دلس في حكم الله وهو جرح واضح وهذا ما نسبته ابن الصلاح الى فريق من اهل الحديث والفقهاء (63).

ويرى الشيخ المامقاني : عدم الرد بمجرد ذلك بل ما علم فيه من التدليس يرد وما لا يعلم فلا ؛ لأن المفروض انه كان ثقة بدونه والتدليس ليس كذبا بل تمويهها غير قاذح في العدالة (64).

أما حكم تدليس الحديث فهو مكروه عند أكثر أهل العلم وقد عظم بعضهم الشأن في ذمه وبالغ فيه ، ويراه البعض منهم جائز لا شيء فيه . وممن ذمّ التدليس - من علماء الجمهور- من المحدثين شعبه بن الحجاج - قوله:(التدليس اخو الكذب)(65) - وحماده بن زيد وعبدالله بن المبارك ووكيع وسليمان بن داود المنقري وأبو الوليد الطيالسي وأبو اسامه حماد بن اسامه وعوف الاعرابي ويزيد بن هارون - وهو داخل في قوله من غشنا فليس منا ؛ لأنه يوهم السامعين ان حديثه متصل وفيه انقطاع هذا اذا دلس عن ثقته. وأما ان دلس خيرة عن ضعيف يوهم أنه صحيح فهذا قد خان الله ورسوله وقد قال عبد الوارث بن سعيد : التدليس ذل (66). وفيما يلي نورد أمرين أحدهما في تدليس الاسناد وحكمه والثاني في حكم تدليس الشيخ أو الشيوخ :

الأمر الأول :- حكم تدليس الاسناد:

اختلف العلماء في حكم الرواية ممن وصف بتدليس الاسناد على عدة أقوال منها :
القول الاول :- رد خبر المدلس مطلقاً سواء بين السماع او لم يبينته، دلس عن ثقات أو عن ضعفاء

، حيث يرى جماعة من الفقهاء وأصحاب الحديث أن خبر المدلس غير مقبول مطلقاً لما يتضمن من الإيهام لما لا أصل له، وترك تسمية من لعله غير مرضي ولا ثقة.وهو قول الأصوليين، قالوا : المدلس مجروح مطلقاً، وهو قول بعض المحدثين، ووجهة نظر هؤلاء العلماء: أن المدلس يخفي الإسناد على الواقف على الإسناد، وعلى الناقد الذي يريد أن يغربل الأحاديث ويميز الأحاديث الصحيحة عن الأحاديث الضعيفة، فيخفي عليه البحث عن هذا الإسناد.وقد كان شعبة من أشد الناس على المدلسين، وقال:التدليس أخو

الكذب، وقال عن نفسه: لئن يزني خير له من أن يدلس، وجاء الشافعي فقبل كلام شعبة ورجحه وأخذ به وقال: التدليس أخو الكذب، فجعل التدليس جرحاً، وهؤلاء هم الذي تشددوا وقالوا: لا تقبل أي عنعنة بحال من الأحوال من مدلس، سواء كان يدلس عن ثقة أو عن ضعيف،⁽⁶⁷⁾.

القول الثاني: - قبول خبره مطلقاً صرح بالسماع او لم يصرح⁽⁶⁸⁾.

القول الثالث: التفصيل فيقبل منه إذا صرح بالسماع أو الاتصال قبل منه وإلا فلا يقبل، إذا توفرت فيه شروط الصحة والقبول المعروفة عند أئمة الحديث. قال ابن صلاح: ((إن صرح بالاتصال كقوله (سمعت و حدثنا وانبأنا) فهو مقبول محتج به وان أتى بلفظ محتمل فحكمه حكم المرسل))⁽⁶⁹⁾. ويقول الامام الشافعي: ((لا تقبل من المدلس حديثاً حتى يقول فيه (حدثني او سمعت))⁽⁷⁰⁾. ومفهوم كلامه واضح هو أنه من كان مدلساً لا يقبل منه حتى يصرح بالسماع والتحديث ممن روى عنه.

القول الرابع: ان كان لا يدلس الا عن ثقات كان تدليسه عند اهل العلم مقبولاً والا فلا يقبل⁽⁷¹⁾.

قال البزار: ((إن من كان يدلس عن الثقات كان تدليسه عند أهل العلم مقبولاً ثم قال: فمن كانت هذه صفته وجب ان يكون حديثه مقبولاً وان كان مدلساً))⁽⁷²⁾.

ومن خلال البحث ولاطلاع على آراء بعض العلماء في " تدليس الاسناد " يتضح لنا: أن حكمه الكراهة الشديدة عندهم فقد ذمه أكثر العلماء وقالوا فيه أقولاً - تدل على كراهية روايته والأخذ به في مجال التشريع - منها (التدليس أخو الكذب)⁽⁷³⁾. فلم يجوزوا الأخذ به؛ لوجود القرائن على عدم اعتباره فضلاً عن وجود المعارض لخبره . فاستقبح تدليس الإسناد بأنواعه الأربعة واعتباره أخا الكذب وانكارهم له بشده على المدلسين ، حتى نقل عن شعبه بن الحجاج إنكاره الشديد عليه وقوله: ((لأن أزني أحب ألي من أن أدلس)) وقوله هذا يمثل غايه المبالغة في بشاعة التدليس وشناعته وقبحه والتنفير منه⁽⁷⁴⁾.

والصحيح - الظاهر - انه لا يقبل الا اذا كان المدلس ثقة وصرح بالسماع كقوله سمعت او حدثنا وما شاكل ذلك وهذا هو حال احاديث المدلسين فهي مما صرح فيه المدلس بالسماع اما ان لم يصرح بالسماع فان حديثه مردود⁽⁷⁵⁾.

الأمر الثاني :- حكم تدليس الشيوخ :-

ذهب جمهور العلماء الى ان التدليس الشيوخ مكروه وعلة كراهته انه يتضمن تويعير الطريق على السامع في معرفة الشيوخ وفي هذا تضييع للمروي كما أن فيه - ايضاً- تضييعاً للمروي عنه؛ لأنه حينما يذكر شيخه - بما لا يعرف به - قد يكون سبباً في جهالته فربما يبحث السامع عنه فلا يعرفه ليصبح مجهولاً⁽⁷⁶⁾. ولذا لتدليس الراوي لشيخه حالتين هما :

1- إما أن يعرف الشيخ فتطبق عليه شروط العدالة والضبط ، فان كان ثقة قبل حديثه ، وان كان ضعيفاً فحديثه مردود⁽⁷⁷⁾.

- واما ان لا يعرف الشيخ فيعد في هذه الحالة مجهول الحال او مجهول العين اذا لم يرد عنه الا واحد ويكون الحديث مردوداً⁽⁷⁸⁾.

وذهب معظم علماء الحديث الى أن تدليس الشيوخ كراهته اخف من تدليس الاسناد ؛ لان المدلس لم يسقط احداً وإنما الكراهة بسبب تضييع المروي عنه وتويعير طريق معرفته على السامع وتختلف الحال في كراهته⁽⁷⁹⁾.

الخلاصة

من خلال البحث عرفنا أن التدليس هو رواية الحديث بألفاظ تحتل السامع وعدمه

مثل (روى، قال، عن) وهذه الالفاظ إن تكلم بها الراوي عن المحدث - إن سمع المحدث اولم يسمعه - توهم السامع والاخذ عنه وهذا بالتحقيق والبحث لم يتحقق اصلاً ؛ لذا قرر بعض علماء الحديث والفقهاء بعدم قبول حديثه مطلقاً سواء علم فيه تدليس ام لا يعلم وذلك لخروجه عن العدالة بالتدليس فقد دلل في حكم الله تعالى - فهو باطل - وهو جرح واضح . لذا نجد حكم تدليس عندهم بعدم جوز الاخذ به؛ لوجود القرائن على عدم اعتباره فضلاً عن وجود لمعارض لخبره . فاستقبح تدليس الإسناد بأنواعه الاربعة واعتبار (التدليس اخو الكذب) وانكارهم له بشده على المدلسين وهو داخل في قوله (ص) : ((من غشنا فليس منا))؛ لأنه يوهم السامعين ان حديثه متصل وفيه انقطاع هذا اذا دلل عن ثقته. وأما ان دلل خبرة عن ضعيف يوهم أنه صحيح فهذا قد خان الله ورسوله .

بينما يرى آخرون بعدم الرد بمجرد ذلك بل ما علم فيه من التدليس يرد وما لا يعلم فلا ؛ لأن المفروض انه كان ثقة بدونه ، والتدليس ليس كذباً بل تمويهاً غير قاذح في العدالة . فهو مكروه عند أكثر أهل العلم فيراه

البعض منهم جائز لا شيء فيه . ومن خلال البحث ولاطلاع على آراء بعض العلماء في " تدليس الاسناد " يتضح لنا : أن حكمه الكراهة الشديدة عندهم فقد ذمه أكثر العلماء وقالوا فيه أقولا - تدل على كراهية روايته والأخذ به في مجال التشريع .

وذهب جمهور العلماء الى ان التدليس الشيوخ مكروه وعله كراهته انه يتضمن توعير الطريق على السامع في معرفة الشيوخ وفي هذا تضييع للمرروي كما أن فيه - ايضا- تضييعا للمرروي عنه؛ لأنه حينما يذكر شيخه - بما لا يعرف به - قد يكون سببا في جهالته فربما يبحث السامع عنه فلا يعرفه ليصبح مجهولا . وذهب معظم علماء الحديث الى أن تدليس الشيوخ كراهته اخف من تدليس الاسناد ؛ لان المدلس لم يسقط احدا وإنما الكراهة بسبب تضييع المرروي عنه وتوعير طريق معرفته على السامع وتختلف الحال في كراهته.

وَأَخْرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

هوامش البحث

- (1) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ج 2 ، ص 296.
- (2) ظ : ابن دريد ، جمهرة اللغة ، ج 1، ص 638.
- (3) الرعاية في علم الدراية ، ص 143.
- (4) المصدر نفسه ، ص 8 .
- (5) تدريب الراوي ، ص 144- 148 .
- (6) علوم الحديث ، ص 73.
- (7) ظ : سردار دميرل ، علوم الحديث بين أهل السنة والجماعة والشعبة الإمامية الاثني عشرية، ص 231 .
- (8) ظ : عبدالسلام أبو ناجي ، الموجز في علوم الحديث ، ص 71 .
- (9) ظ : المصدر نفسه ، ص 111 .
- (10) ظ : صبحي صالح ، علوم الحديث ومصطلحه، ص 173 .
- (11) ظ : زين الدين علي الشامي ، البداية في علم الدراية ، ص 37.
- (12) ظ : المصدر نفسه ، ص 53 .
- (13) ظ : حسن عيسى الحكيم: مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث ، ص 248 .
- (14) ظ : محمد أديب ، لمحات في أصول الحديث ، ص 239 .

- (15) ظ : عبد المهدي مطر ، دراسات في علم الدراية، ص 34 .
- (16) ظ : ابن كثير ، اختصار علوم الحديث ، ص 85.
- (17) ظ : عبد السلام محمود ، الموجز في مصطلح الحديث :ص : 72 .
- (18) ظ : محمد عجاج الخطيب ، أصول الحديث علومه ومصطلحه ص 363.
- (19) ظ : مسند الأمام أحمد ، ج4، ص 251.
- (20) ظ : حسن عيسى الحكيم ، مذاهب الاسلامين في علوم الحديث ، ص 252.
- (21) السيوطي ، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي : ص 147.
- (22) الصنعاني ، توضيح الأفكار ، ج1، ص 376 .
- (23) محمد ناصر الدين الألباني ، الروض الداني في الفوائد الحديثية ، ص 73 .
- (24) ظ: عبد السلام محمود أبو ناجي : الموجز في مصطلح الحديث ، ص 75 .
- (25) محمد عجاج الخطيب ، أصول الحديث علومه ومصطلحه ، ص ، 365.
- (26) صبحي صالح ، علوم الحديث ومصطلحه ، ص 177.
- (27) محمد بن طلعت بن محمد ، معجم المدلسين ، ص 32 .
- (28) الصنعاني ، توضيح الافكار ، ج 1 ، ص 373 .
- (29) الجوهرى ، الصحاح ، ج 5، ص 1901، ابن منظور، لسان العرب ، ج12، ص 141.
- (30) ظ: المحقق الحلي ، معارج الأصول ، ص65، محمد رضا المظفر ، أصول الفقه ، ج 1 ، ص 184 ، محمد تقي الحكيم ، الأصول العامة للفقه المقارن ، ص 55 .
- (31) ظ : محمد أمين الإسترآبادي ، الفوائد المدنية والشواهد المكية ، 396 ، محمد تقي الحكيم ، الأصول العامة للفقه المقارن ، ص 56- 58 .
- (32) النساء : 36 .
- (33) البقرة : 21 .
- (34) الأعراف : 199 .
- (35) النحل : 90 .
- (36) [محمد جواد مغنية ، تفسير الكاشف ، ج2، 243، حسن المصطفوي ، التحقيق في كلمات القرآن الكريم ، ج4، ص1- .
- (37) مرتضى مطهري ، مدخل الى الفلسفة ، ص 14.
- (38) ظ: الحسني ، أصول التشيع ، ص248.



- (39) يونس : 36.
- (40) ظ : محمد باقر الصدر ، المعالم الجديدة للأصول ، ص 42-43.
- (41) ظ : محمد مصطفى الزحيلي ، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي المؤلف ، ج1، ص245-247.
- (42) ظ : الحافظ ابي زراعه محمد عبد الرحيم العراقي ، كتاب ، ص79-86، جلال الدين السيوطي ، اسماء المدلسين : ص 29 - 32، حسن الصدر ، نهاية الدراية ، ص 298 .
- (43) ظ : محمد بن طلعت بن محمد :معجم المدلسين :ص: 50.
- (44) ظ : جلال الدين السيوطي :اسماء المدلسين : ص 29 - 32.
- (45) ظ : حسن الصدر : نهاية الدراية : ص : 298
- (46) ظ : الحافظ ابي زراعه محمد عبد الرحيم العراقي : كتاب المدلسين :ص : 79-86 .
- (47) ظ : مسفر بن غرام الله الدميني : التدليس في الحديث حقيقته واقسامه واحكامه ومراتبه والموصوفون به : ص : 185-189 .
- (48) ظ : العقيلي ، ضعفاء العقيلي ، ج1، ص 198 - 199.
- (49) ظ : عبد الرزاق خليفه الشايحي :ضوابط قبول عنعنه المدلس دراسة نظرية وتطبيقية : ص : 189.
- (50) ظ : أحمد فريد ، من أعلام السلف المؤلف ، ج5، ص3.
- (51) ظ : شهاب الدين بن الفضل العسقلاني : تعريف اهل التقديس بمراتب الموضوعين بالتدليس :ص:138-140.
- (52) ظ : حسن الصدر ، نهاية الدراية : ص : 298-299.
- (53) ظ : ابراهيم بن محمد بن سبط العجمي ، التبيين لأسماء المدلسين :ص: 5.
- (54) ظ : جلال الدين الدين السيوطي ، اسماء المدلسين :ص: 50 - 61.
- (55) ظ : مقدمة فتح الباري : 577 .
- (56) ظ : شهاب الدين ابو الفضل العسقلاني ، تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوف الموصوفين بالتدليس : ص : 142 -145.
- (57) ظ : السيوطي :اسماء المدلسين : ص 73 - 79.

- (58) ظ : الحافظ ابي زرعه محمد عبد الرحيم العراقي ، كتاب المدلسين :ص:79-86 .
- (59) ظ : ناصر بن حمد فهد : منهج المتقدمين في التدليس : ص : 83-119.
- (60) ظ : ابراهيم بن محمد بن السبط العجمي : التبيين لأسماء المدلسين : ص: 20-22.
- (61) ظ : مسفر بن غرم الله الدميني : التدليس في الحديث حقيقته واقسامه واحكامه والموصوفون به : ص: 445-450.
- (62) ظ : جلال الدين السوطي : اسماء المدلسين : ص: 98-101.
- (63) ظ : اكرم بركات العاملي ، دروس في علم الدراية ، ص 100.
- (64) ظ : عبد الله المامقاني ، مقباس الهداية في علم الدراية ، ج 1 ، ص 381.
- (65) مسفر بن غرم الله الدميني ، التدليس في الحديث حقيقته واقسامه واحكامه ومراتب الموصوفون به ، ص: 105.
- (66) ظ : عواد خلف ، روايات المدلسين في صحيح البخاري جمعها تخريجها الكلام عليها ، ص 23.
- (67) ظ : محمد حسن عبد الغفار ، شرح كتاب التدليس في الحديث للدميني ، ج4، ص3.
- (68) ظ : عبد الرزاق خليفه الشايحي ، ضوابط قبول عنعنة المدلس دراسة نظريه وتطبيقه ، ص53-54.
- (69) شهاب الدين ابي الفضل العسقلاني ، تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ص 9.
- (70) صالح بن سعيد عومار الجزائري ، التدليس واحكامه واثارة النقدية ، ص 111.
- (71) ظ : مسفر بن غرم الله الدميني ، التدليس في الحديث حقيقته واقسامه واحكامه ومراتبه والموصوفون به ، ص 112 ، الوجيز النفيس في معرفه التدليس، عبد القادر مصطفى المحمدي ، ص 14-15
- (72) شهاب الدين ابي الفضل العسقلاني ، تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ص 9.
- (73) ظ : محمود الطحان ، تيسير مصطلح الحديث ، ص 102 .
- (74) عبد السلام محمود ابو ناجي ، الموجز في مصطلح الحديث ، ص 74.
- (75) ظ: شرف القضاة : المنهاج الحديث في علوم الحديث ، ج1، ص 100.
- (76) عبد السلام محمود ابو ناجي ، الموجز في مصطلح الحديث ، ص 75-76.
- (77) ظ: شرف القضاة : المنهاج الحديث في علوم الحديث ، ج1، ص 104.
- (78) ظ: المصدر نفسه ، ج1، ص 104.
- (79) ظ : محمود الطحان ، تيسير مصطلح الحديث ، ص 102 .

مصادر البحث

* القرآن الكريم

1. أحمد بن حنبل (ت241هـ)، مسند أحمد ، دار صادر - بيروت - لبنان .
2. أحمد فريد ، من أعلام السلف المؤلف ، دار الايمان ، ط 1، الاسكندرية ، 1418 .
3. اكرم بركات العمالي ، دروس في علم الدرية ، دار الصفوة ، ط 1 ، بيروت ، 1430 هـ .
4. الألباني : محمد ناصر الدين ، الروض الداني في الفوائد الحديثية، تح : عصام موسى هادي ، المكتبة الاسلامية ، الاردن ، 1422 هـ .
5. الجوهرى : إسماعيل بن حماد الجوهرى (ت 393 هـ) ، تاج اللغة وصحاح العربية ، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ، ط1، بيروت ، 1376 هـ - 1956 م .
6. ابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ): أحمد بن علي بن محمد : طبقات المدلسين (تعريف اهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس)، تح : عاصم عبد الله القروني، جمعية عمال الطابع التعاونية ، ط 1، الأردن .
7. حسن الصدر (ت 1351 هـ) ، نهاية الدراية ، تح : ماجد الغرباوي، مطبعة اعتماد ، قم .
8. حسن عيسى الحكيم :مذاهب الإسلاميين في علوم الحديث ، ط2 ، النجف ، 1427 هـ .
9. حسن المصطفوي ، التحقيق في كلمات القرآن الكريم ، ج4، ص1- وزارة الثقافة والارشاد الإسلامي ، ط1، طهران 1417 هـ .
10. الحسني : هاشم معروف ، أصول التشيع ، دار التعارف . ط 1 ،
11. ابن دريد : لأبو بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري (321 هـ) ، جمهرة اللغة ، تح: ابراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.
12. سردار دميرل : علوم الحديث بين اهل السنة والجماعة والشيعة الامامية الاثني عشريه، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، 2013 م .
13. السيوطي(ت 911 هـ) : جلال الدين السيوطي ، اسماء المدلسين، دار الجيل ،بيروت ، 2010م.
14. السيوطي (ت 911 هـ) : جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن ، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي ، تح : عرفان العشا حسونة، دار الفكر ، بيروت ، 1420 هـ .
15. شرف القضاة : المنهاج الحديث في علوم الحديث، الاكاديميون للنشر ، الاردن .

16. صالح بن سعيد عومار الجزائري ، التدليس واحكامه واثارة النقدية، دار ابن حزم ، ط 1 ، 1422 هـ .
17. صبحي صالح ، علوم الحديث ومصطلحه ، دار العلم للملايين ، ط 25، بيروت ، 1423 هـ .
18. عبد الله المامقاني (ت 1251 هـ) ، مقياس الهداية في علم الدراية ، تح : محمد رضا المامقاني ، مؤسسة آل البيت (ع) لأحياء التراث ، 1992 هـ .
19. عبد الرزاق خليفه الشايجي : ضوابط قبول عنعنه المدلس دراسة نظرية وتطبيقية ، مجلس النشر العلمي ، الكويت ، 1986 م .
20. عبدالسلام محمود أبو ناجي ، الموجز في علوم الحديث، الجامعة المفتوحة ، 1995 م .
21. العجمي (ت 841 هـ) : ابراهيم بن محمد بن سبط ، التبيين لأسماء المدلسين ، تح : يحيى شفيق ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1406 هـ .
22. ابن العراقي (ت 826 هـ) : ابو زراعه محمد عبد الرحيم : كتاب المدلسين ، تح : رفعت فوزي - نافذ حسين حماد ، دار الوفاء ، ط 1 ، 1415 هـ .
23. العقيلي (ت 322 هـ) : أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى المكي ، ضعفاء العقيلي ، تح : عبد المعطي قلجعي ، دار الكتب العلمية ، ط 2 ، بيروت ، 1418 هـ .
24. عواد حسين الخلف ، روايات المدلسين في صحيح البخاري - جمعها، تخريجها ، الكلام عليها ، دار البشائر ، ط 1 ، 1423 هـ .
25. ابن فارس (395 هـ) : أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا ، معجم مقاييس اللغة ، تح : عبد السلام هارون ، مطبعة مكتب الاعلام الاسلامي ، قم ، 1404 هـ .
26. ابن كثير (ت 747 هـ) : إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي البصري ثم الدمشقي ، أبو الفداء ، عماد الدين ، اختصار علوم الحديث ، مطبعة الميمان ، الرياض ، 2013 م .
27. محمد أديب صالح ، لمحات في أصول الحديث ، المكتبة الاسلامية ، قم ، 1997 م .
28. محمد أمين الإسترآبادي ، الفوائد المدنية والشواهد المكية ،
29. محمد باقر الصدر ، المعالم الجديدة للأصول، مطبعة النعمان ، ط 1 ، النجف الأشرف، 1395 هـ .
30. محمد تقي الحكيم ، الأصول العامة للفقهاء المقارن ، مؤسسة آل البيت (ع) ، ط 2 ، 1979 م .
31. محمد جواد مغنية ، تفسير الكاشف ، دار العلم للملايين ، ط 1 ، بيروت ، 1968 هـ .



32. المحقق الحلي (ت 676هـ) : أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن الهذلي ، معارج الأصول معارج الأصول ، تح: محمد حسين الرضوي ، مؤسسة آل البيت عليهم السلام للطباعة والنشر، ط1 ، قم ، عام 1403 هـ .
33. محمد رضا المظفر (ت 1383هـ) ، أصول الفقه ، مؤسسة النشر الاسلامية ، قم .
34. محمد بن طلعت بن محمد ، معجم المدلسين، دار أضواء السلف، الرياض، ط 1، 426هـ.
35. محمد عجاج الخطيب ، أصول الحديث علومه ومصطلحه، دار الفكر ، ط 1، بيروت ، 1426هـ .
36. محمد مصطفى الزحيلي ، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي ، دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع ، ط2، دمشق - سوريا ، 1427 هـ - 2006 م .
37. محمد الموسوي البجنوردي ، مصادر التشريع عند الأمامية والسنة ، مؤسسة العروج للطباعة والنشر ، 1420 هـ .
38. محمود الطحان ، تيسير مصطلح الحديث ، مكتبة المعارف ، 2011هـ .
39. مرتضى مطهري ، مدخل الى الفلسفة ، دار نور المصطفى ، 2007م .
40. مسفر بن غرام الله الدميني : التدليس في الحديث - حقيقته واقسامه واحكامه ومراتبه والموصوفون به ، ط1 ، 1412 هـ .
41. أبين منظور (ت 711هـ) : أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي المصري، لسان العرب ، نشر أدب الحوزة ، قم ، 1405 هـ .